

**IJA # 2547**

**Archival Materials from the Baghdadi Jewish Community**

ورقة تعاقد

الطرف الأول - المجلس الجماعي للطائفة الموسوية في بغداد أو من ينوب منابه -  
بصفته متوليا على اوقاف المرحوم حسنين مناجيم دانثيل .

الطرف الثاني - الساكن في محلة

بغداد .

لقد تم الاتفاق بين الطرفين المتعاقدين اعلاه - الاول ويسمى فيما بعد بالمتولي  
والثاني ويسمى فيما بعد بالطالب - حسب الشروط التالية :

١- يتعهد المتولي بارسال الطالب لاكمال دراسته التحضيرية في معهد  
في انكلترا ، او في اي معهد  
ثان يترره المتولي ، لمدة سنة واحدة اعتبارا من شهر سنة وبعدها  
للدخول في جامعة  
يقررهما المتولي لتلقي دروسه العالية والتخصص في فرع  
خلال دراسة أمدها ثلاث سنوات اخرى لينال بعدها شهادة ال  
او ال

٢- يتعهد المتولي ان يدفع الى الطالب او من ينوب عنه مبلغا لا يزيد  
من كل سنة من سنوات الدراسة الا ربع . وذلك  
لسد نفقات اسكان واعاشة واجور دراسة الطالب . كما يدفع المتولي ايضا اجور سفر  
الطالب ذهابا وارجابا لمرّة واحدة فقط عند سفره من العراق وعودته اليه .

٣- يتعهد الطالب بالقيام بالمهام التي ارادها من اجلها بكل نشاط واجتهاد وسوف  
يكرس جهوده الى دروسه بكل مسؤولية ويحافظ على اخلاجه بصورة مرضية ليس في المعهد  
العلمي فحسب بل في خارجه ايضا كما يجب على الطالب مراعاة انظمة المعهد العلمي  
بكل نظ واحلاص وان يحاول كل ما في وسعه ان يتقدم امتحانا مرضيا ويحصل على  
شهادة تخرج في الموضوع في المرة الاولى من هذا العقد على شرط ان لا  
تتجاوز المدة على سنوات للبحر في هذه الشهادة ، على اعتبار ان هذه  
المدة كافية لهذا الغرض . وعلى الطالب خلال مدة دراسته ارسال الى المتولي التقارير  
التي تثبت نجاحه في جميع امتحاناته بين الحين والآخر كما تثبت حسن سلوكه ، على  
ان تكون هذه التقارير موقعة من قبل المسؤولين في الجامعة او المعهد الذي يدرس  
فيه الطالب .

٤- لا يجوز تبديل موضوع الدراسة المذكورة في النقرة الاولى من هذا العقد الا في  
حالات اضطرارية . وبناء على اقتراح سلطات المعهد العلمي الذي يدرس فيه الطالب  
ومقرنا بموافقة متولي الوثيقة المشار اليها اعلاه .

٥- يحق للمتولي طرد الطالب واستحصال منه جميع النفقات التي صرفت عليه ان اراد  
المتولي ذلك في الايام التالية :

( أ ) اذا اساء الطالب سلوكه ، اذا حكم على بجريرة جنائية او جنحة مخلة بالشرف .  
( ب ) اذا طلبت سلطات المعهد العلمي من الطالب ترك المعهد وذلك اما بسبب  
رسومه في امتحانه او نتيجة تصرفات شائنة .

٦- يتعهد الطالب بالامتناع عن الاشتغال بالسياسة باي حال من الاحوال خلال مدة  
الدراسة وفي حالة مخالفته هذا الشرط يكون عرضة للطرد ويطبق بحقه نفس  
المادة ( ٥ ) المدرجة اعلاه .

٧- في حالة رسوب الطالب في امتحانه او تمديد مدة الدراسة اكثر من المدة المذكورة في هذا العقد لاسباب غير المرض يحق للمتولي اذا اراد ذلك ان يسمح للطالب على اعادة السنة الدراسية على نفقة الطالب الخاصة او طرد الطالب واستحصال جميع النفقات المصروفة عليه منه او من وكيله .

٨- يتعهد الطالب ان يقوم ، خلال ثلاثة اشهر من تاريخ تخرجه ، بخدمات لمدة تعادل مدة دراسته خارج العراق ، اما في مدارس الطائفة الموسوية في بغداد او في اي معهد آخر يترره المتولي ، اينما كان ذلك المعهد وبأى محل وجد داخل العراق ، على ان يتقاضى الطالب من المدرسة او من المعهد الذى سيقوم بالاشتغال فيه راتباً متناسباً مع الرواتب التي يتقاضاها المستخدمون من قبل الحكومة العراقية والذين لهم نفس مؤهلات الطالب .

٩- يعتبر هذا العقد ملغياً اذا لم يتمكن المتولي او وكيله من استخدام الطالب خلال ثلاثة اشهر من رجوعه الى العراق . واذا امتنع الطالب من ان يستخدم في المدة المذكورة ، او اذا طرد لاسباب تتعلق بسوء تصرفه او ما شابه ذلك ، فيحسب للمتولي او وكيله استحصال مبلغ متناسب مع المدة المتبقية من مدة الخدمة المتفق عليها ، والتي تمثل مبالغاً صرفت على الطالب للمدة التي لم يعوضها بخدماته . وعلى الطالب دفع المبلغ عند الطلب .

١٠- للمتولي الحق في استحصال الضمانات المذكورة في هذا العقد بدون اذار رسمي سابق . والبيان بالمصاريف المتقدم من قبل المتولي يعتبر صحيحاً غير قابل للجسـدل والاعتراض - وعلى الطالب الاذعان الى قرار المتولي في حالة عدم قيامه بتنفيذ اى بند من بنود هذا العقد لاي سبب من الاسباب .

عن اقرار الطالب

عن اقرار اللجنة الادارية

لليهود العراقيين نيابة عن المجلس الجسماني  
للطائفة الموسوية والمتولي على اوقاف المرحوم  
حسـتيل مناحيم دانئيل .

الساكن في

اني

والموقع ادناه اتعهد ان اكون كفيلاً ضامناً للطالب  
عدم قيامه بالتعهدات المفروضة عليه بموجب بنود هذا العقد واتعهد ان ادفع جميع  
ما يترتب على الطالب بنتيجة مخالفته لشروط هذا العقد على ان لا يتجاوز المبلغ  
على ديناراً عراقياً . وذلك بدون سبق اذار .

الكفيل

ورقصة تعاقد

الطرف الأول - المجلس الجسماني للطائفة الموسوية في بغداد أو من ينوب منابه -  
بصفته متوليا على اوقاف المرحوم حسقيل منحيم دانئيل .

الطرف الثاني - الساكن في محلة

بغداد .

لقد تم الاتفاق بين الطرفين المتعاقدين اعلاه - الاول ويسمى فيما بعد بالمتولي  
والثاني ويسمى فيما بعد بالطالب - حسب الشروط التالية :

١- يتعهد المتولي بارسال الطالب لاكمال دراسته التحضيرية في معهد  
في انكلترا ، او في اي معهد  
ثان يقرره المتولي ، لمدة سنة واحدة اعتبارا من شهر  
للدخول في جامعة  
يقررها المتولي لتلقي دروسه العالية والتخصص في فرع  
خلال دراسة أمدها ثلاث سنوات اخرى لينال بعدها شهادة ال  
او ال

٢- يتعهد المتولي ان يدفع الى الطالب او من ينوب عنه مبلغا لا يزيد  
على  
لسد نفقات اسكان واعاشة واجور دراسة الطالب . كما يدفع المتولي ايضا اجور سفر  
الطالب ذهابا وايابا لمرة واحدة فقط عند سفره من العراق وعودته اليه .

٣- يتعهد الطالب بالقيام بالمهمة التي ارسل من اجلها بكل نشاط واجتهاد وسوف  
يكرس جهوده الى دروسه بكل مواظبة ويحافظ على اخلاقه بصورة مرضية ليس في المعهد  
العلمي فحسب بل في خارجه ايضا كما ويجب على الطالب مراعاة انظمة المعهد العلمي  
بكل تحفظ واخلاص وان يحاول كل ما في وسعه ان يقدم امتحانا مرضيا ويحصل على  
شهادة تخرج في الموضوع الموضح في الفقرة الاولى من هذا العقد على شرط ان لا  
تتجاوز المدة على سنوات للحصول على هذه الشهادة ، على اعتبار ان هذه  
المدة كافية لهذا الغرض . وعلى الطالب خلال مدة دراسته ارسال الى المتولي التقارير  
التي تثبت نجاحه في جميع امتحاناته بين الحين والآخر كما تثبت حسن سلوكه ، على  
ان تكون هذه التقارير موقعة من قبل المسؤولين في الجامعة او المعهد الذي يدرس  
فيه الطالب .

٤- لا يجوز تعديل موضوع الدراسة المذكورة في الفقرة الاولى من هذا العقد الا في  
حالات اضطرارية . وبناء على اقتراح سلطات المعهد العلمي الذي يدرس فيه الطالب  
ومقرنا بموافقة متولي الوثيقة المشار اليها اعلاه .

٥- يحق للمتولي طرد الطالب واستحصال منه جميع النفقات التي صرفت عليه ان اراد  
المتولي ذلك في الاحوال التالية :

( أ ) اذا اساء الطالب سلوكه ، اذا حكم عليه بجريمة جنائية او جنحة مخلة بالشرف .  
( ب ) اذا طلبت سلطات المعهد العلمي من الطالب ترك المعهد وذلك اما بسبب  
رسوئه في امتحانه او نتيجة تصرفات شائنة .

٦- يتعهد الطالب بالامتناع عن الاشتغال بالسياسة باي حال من الاحوال خلال مدة  
الدراسة وفي حالة مخالفته هذا الشرط يكون عرضة للطرد ويطبق بحقه نفس  
المادة ( ٥ ) المدرجة اعلاه .

٧- في حالة رسوب الطالب في امتحانه او تمديد مدة الدراسة اكثر من المدة المذكورة في هذا العقد لاسباب غير المرض يحق للمتولي اذا اراد ذلك ان يسمح للطالب على اعادة السنة الدراسية على نفقة الطالب الخاصة او طرد الطالب واستحصال جميع النفقات المبرورة عليه منه او من وكيله .

٨- يتعهد الطالب ان يقوم ، خلال ثلاثة اشهر من تاريخ تخرجه ، بخدمات لمدة تعادل مدة دراسته خارج العراق ، اما في مدارس الطائفة الموسوية في بغداد او في اي معهد آخر يتره المتولي ، اينما كان ذلك المعهد وبأى محل وجد داخل العراق ، على ان يتقاضى الطالب من المدرسة او من المعهد الذى سيقوم بالاشتغال فيه راتباً متناسباً مع الرواتب التي يتقاضاها المستخدمون من قبل الحكومة العراقية والذين لهم نفس مؤهلات الطالب .

٩- يعتبر هذا العقد ملغياً اذا لم يتمكن المتولي او وكيله من استخدام الطالب خلال ثلاثة اشهر من رجوعه الى العراق . واذا امتنع الطالب من ان يستخدم في المدة المذكورة ، او اذا طرد لاسباب تتعلق بسوء تصرفه او ما شابه ذلك ، فيحسب للمتولي او وكيله استحصال مبلغ متناسب مع المدة المتبقية من مدة الخدمة المتفق عليها ، والتي تمثل مبالغاً صرفت على الطالب للمدة التي لم يعرضها بخدماته . وعلى الطالب دفع المبلغ عند الطلب .

١٠- للمتولي الحق في استحصال الضمانات المذكورة في هذا العقد بدون اذار رسمي سابق . والبيان بالمصاريف المتقدم من قبل المتولي يعتبر صحيحاً غير قابل للجدل والاعتراض . وعلى الطالب الاذعان الى قرار المتولي في حالة عدم قيامه بتنفيذ اى بند من بنود هذا العقد لاي سبب من الاسباب .

عن اقرار الطالب

عن اقرار اللجنة الادارية

لليهود العراقيين نيابة عن المجلس الجسماني  
للطائفة الموسوية والمتولي على اوقاف المرحوم  
حسنييل مناحيم دانثييل .

السكن في

اني

والموقع ادناه اتعهد ان اكون كفيلاً ضامناً للطالب  
عدم قيامه بالتعهدات المفروضة عليه بموجب بنود هذا العقد واتعهد ان ادفع جميع  
ما يترتب على الطالب بنتيجة مخالفته لشروط هذا العقد على ان لا يتجاوز المبلغ  
على ديناراً عراقياً . وذلك بدون سبق اذار .

الكفيل



Faint, illegible handwritten text in Arabic script, likely bleed-through from the reverse side of the page.

Second block of faint, illegible handwritten text in Arabic script, continuing from the previous section.

Third block of faint, illegible handwritten text in Arabic script, with a small red circular stamp or mark visible in the middle.

Fourth block of faint, illegible handwritten text in Arabic script, showing significant water damage and staining.

Fifth block of faint, illegible handwritten text in Arabic script, heavily obscured by large, irregular brown stains.

Sixth block of faint, illegible handwritten text in Arabic script, with some characters still visible despite the staining.

Seventh block of faint, illegible handwritten text in Arabic script, appearing as a series of light lines across the page.

Eighth block of faint, illegible handwritten text in Arabic script, located near the bottom of the page.

Ninth block of faint, illegible handwritten text in Arabic script, the final line of text on the page.